

استنادا لهامش السيد وزير الصحة على محضرا اجتماع الهيئه الاستشاريه للاغذيه المرقم (٦٩) والذي بعوجه طلب سيادته اعادة مناقشة هذا القرار ، وبناء على ذلك اجتمعت الهيئه الاستشاريه المشكله بعوجب امر وزارة الصحة المرقم ٧٠٦ في ٢١/١/١٩٨٩ صباح يوم الاثنين المصادف ٢٩/١/١٩٩٠ في مكتب مدير عام المنشأ العام لمنتجات الالبان في ابي غريب وبحضور مدير عام المنشأ السيد غسان ابراهيم وقد حضر الاجتماع كافة الاعضاء ومثليهم وتغيب عن الحضور الدكتور رافع الراوى / كلية الطب - جامعة بغداد وترأس هذا الاجتماع الدكتور عبد الجليل ناجي حسن نيابة عن رئيس الهيئه الاستشاريه - مدير عام دائرة الوقايه الصحيه وحماية البيئه ، وتدارست الهيئه قرارها السابق المرقم (٦٩) ، حيث تمت الموافقه على جميع فقرات القرار اعلاه .

وقد ايد مدير عام منشأة الالبان قرار الهيئه بخصوص الفقرة (١) منه حول موضوع مطعمات الحليب المعقم المنتهية الصلاحيه . والمواضيع التي تم مناقشتها هي كما يلي :

١ . موضوع مطعمات الحليب المعقم المنتهية الصلاحيه التابعه للمنشأ العام لمنتجات الالبان في ابي غريب (مطعم القهوة ، مطعم الموز ، مطعم البرتقال والعرموط)

اشارة لكتاب دائرة الوقايه الصحيه وحماية البيئه / شعبة الرقابه الصحيه المرقم ٥/٣/٧٤٨٠ في ٢١/١١/١٩٨٩ ومرفقه كتاب وزارة الصناعه والتصنيع العسكري / المنشأ العام لمنتجات الالبان المرقم ٢٠/١٠٠٦/١/٥١ في ١٤/١١/١٩٨٩ الموجه الى وزارة الصحة / مكتب السيد الوزير حيث يطلب كتاب دائرة الوقايه الصحيه وحماية البيئه المذكور اعلاه سحب نماذج من مطعمات الحليب موضوعة البحث اعلاه لغرض فحصها في معهد بحوث التغذيه لبيان مدى صلاحيتها للاستهلاك البشرى من عدمه ، كذلك يبين كتاب منشأة الالبان ان تاريخ نفاذ الصلاحيه المثبت على العبوات نافذه اى منتهية الصلاحيه وان المنشأ قامت بأرسال نماذج من هذه المطعمات الى الجهاز المركزى للتقييس والسيطره النوعيه حيث فحصت هناك وثبتت صلاحيتها بأستثناء التأشير الخاص بنفاذ الصلاحيه والمثبت على العبوات .

بعد اطلاع اعضاء الهيئه على كافة اوليات الموضوع ومناقشته بصوره مستفيضه حيث بينت الاوليات التي قدمت من قسم الرقابه الصحيه ان الموضوع اعلاه قديم وتوجد مخاطبات بشأنه تعود الى سنة ١٩٨٦ بين قسم الرقابه الصحيه ومنشأة الالبان في ابي غريب بعوجب كتاب الرقابيه الصحيه ٤١٦٧ في ١٨/٥/١٩٨٦ الموجه الى منشأة الالبان والذي يطلب فيه عدم استعمال هذه المطعمات وذلك لاحتوائها على صبغات تاريخ استعمالها ينتهي في ١٢/٤/١٩٨٦ والمستند الى كتاب الجهاز المركزى للتقييس والسيطره النوعيه المرقم ٢/٩/٧٥٥٨ في ١٩/٤/١٩٨٦ والذي

جاء فيه ان الطعومات اعلاه غير مطابقه للمواصفه المعتمده لديهم وذلك لكون تاريخ استعمالها ينتهي في ١٢/٤/١٩٨٦ وعلى اثر ذلك صدر كتاب من دائرة الخدمات الوقائيه والبيئيه / مكتب المدير العام برقم ١٠/٣/١٩٨٦/٥٧/٥٦٢٨ في ١٠/٨/١٩٨٦ موجه الى قسم صحة العاصمه سابقا بأنه حصلت موافقة السيد وكيل وزير الصحه بشأن غلق معمل المنشأ العامه للالبان في حينها ، كذلك قامت المنشأ بطلب من قسم صحة العاصمه سابقا لغرض اعاده تصدير الطعومات اعلاه النافذة الصلاحيه للاستهلاك البشرى الى شركة العابدين في دولة الكويت لاستعمالها في اغراض صناعيه غير غذائيه وحسب ما جاء ذلك في كتاب قسم صحة العاصمه المرقم ٤٤٠٣ في ٢٨/٩/١٩٨٧ الا ان دوله الكويت في حينها قد رفضت هذه المواد ، لذا ولكل ما تقدم تبين للهيئه بأن الجهاز المركزي لم يصرح بصلاحيه هذه الماده وكما ورد ذلك في كتاب منشأه الالبان المرقم ١٠٠٢٠/٦/١/٥١ في ١٤/١١/١٩٨٩ وبناء على ذلك قررت الهيئه اعتبار الطعومات المذكوره اعلاه غير صالحه للاستهلاك البشرى وذلك لانتهاء فترة صلاحيتها وباعتبار الموضوع منتهيا وذلك استنادا لنظام الاغذيه المرقم ٢٩ لسنة ١٩٨٢ الماده الاولى سابقا (ب) (٤) والتي تنص على ((الغذاء غير صالح للاستهلاك البشرى الذي تتجاوز المده المقرره لصلاحيته المثبتة على عبواته)) .

٢٠ موضوع فشل في تطبيق المواصفه لمرتين للمودج مادة حصص حلب معلب مستورد من قبل القطاع الخاص المنشأ : الاردن / زنة العبوه / ٣٨٠ غم انتاج ٢/١٩٨٩ نفاذ ٢/١٩٩٢ علامة الارز :-

اشارة لكتاب معهد بحوث التغذية المرقم ١/٥/٤/٢٦٤٦ في ٢١/١٠/١٩٨٩ المعطوف على كتاب قسم الرقابه الصحيه المرقم ١/٧/٢٢٨٢ في ٩/١٠/١٩٨٩ والذي طلب عرض موضوع مادة الحصص المذكوره اعلاه على الهيئه الاستشاريه للاغذيه وذلك لكونها قد فحصت مرتين في دائرة الجهاز المركزي للتقييس والسيطره النوعيه وكانت النتيجة عدم مطابقتها للمواصفه المعتمده وذلك لكون نسبة الوزن المصفى لها تراوحت بين (٥١ - ٥٣ %) بينما يجب ان لا تقل عن ٦٠ % .

وبعد اطلاع اعضاء الهيئه على كافة اوليات الموضوع وبعد مناقشته بأسهاب قررت الهيئه على مايلي :-

أ٠ ترفض الماده اعلاه لعدم مطابقتها للمواصفات المعتمده في الجهاز المركزي للتقييس والسيطره النوعيه لمرتين .

ب٠ يتم التنسيق مستقبلا وفي مثل هذه الحالات بين معهد بحوث التغذية والجهاز المركزي للتقييس والسيطره النوعيه وقسم الرقابه الصحيه لغرض منع حدوث اي اختلاف في وجهات النظر قد تحدث بين هذه الجهات ، على ان يتم ذلك التنسيق بالهاتف .

٣٠ * موضوع عدم فحص بعض المواد الغذائية في الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية لعدم توفر مواصفه وطنيه او دوليه لديهم والاكتفاء بالفحوصات الصحيه في مختبرات وزارة الصحه :-

اشارة لكتاب دائرة الوقايه الصحيه وحماية البيئه / شعبة الرقابه الصحيه المرقم ٥١١٥٥/٣/٣/٥ في ١٣/١١/١٩٨٩ ومرفقه كتاب الجهاز المركزي للتقييس والسيطره النوعيه ١٥٣٥١ في ١٦/١٠/١٩٨٩ حيث يبين كتاب الجهاز المركزي للتقييس والسيطره النوعيه بأنه لا تتوفر لديه مواصفات وطنيه او دوليه لبعض المواد الغذائية كمثل على ذلك الفستق والجوز والبندق ، حب شجر وحب رقي ٠٠٠ الخ ويقترح الجهاز المركزي بناءً " على ذلك الاكتفاء بالفحوصات التي تجرى من الناحيه الصحيه في مختبرات وزارة الصحه .

وبعد مناقشة الموضوع من قبل اعضاء الهيئه قررت مايلي :-

أ * يستمر الجهاز المركزي للتقييس والسيطره النوعيه بأجراء الفحوصات على مثل هذه المواد وبنفس الاسلوب المعمول به سابقا .

ب * على الجهاز المركزي البدء بوضع مواصفات لمثل هذه المواد والاستفاده من الجهات المعنيه بذلك كمعهد بحوث التغذية وجامعات القطر كالف والمراكز البحثيه الاخرى لكون العراق يستهلك من هذه المواد الاق الاطنان سنويا .

٤ * اقرار اهداف وواجبات ومهام وصلاحيات الهيئه الاستشاريه للاغذيه :-

حصلت موافقة السيد وزير الصحه على اهداف وواجبات ومهام وصلاحيات الهيئه الاستشاريه للاغذيه حيث اقرت في آخر اجتماع للجنه الوطنيه للغذاء والتغذيه في القطر حيث تم توزيع نسخ من هذه المهام على اعضاء الهيئه الاستشاريه كافة ليكونوا على اطلاع تام بها .

رئيس الهيئه الاستشاريه للاغذيه

عبد الامير خضير الثامري

مدير عام دائرة الوقايه الصحيه وحماية البيئه



عبد الجليل ناجي حسن

مدير قسم الرعاية الصحيه الاوليّه